

# مَنْ اشْتَرَطَ فِي إِحْرَامِهِ وَشَرَعَ فِي الطَّوَافِ ثُمَّ صَدَّ عَنِ السُّعْيِ فَهُلْ لَهُ أَنْ يَحْلُّ؟

عبدالمحسن الزامل

اشتاط في احرامه وشرع في الطواف ثم صد عن السعي فهل له ان يحل الحقيقة هذا سؤال مجمل صد عن السعي ما الذي يقصد عن السعي - 00:00:00

اصد عن السعي بمعنى انه منع عن السعي مثلا تتبين مثلا انه يعني منع مثلا انه ممنوع مثله مثلا من العمرة طاف مثلا ثم بعد ذلك فمنع ولا يستطيع - 00:00:12

او منع مثلا من السعي لكونه حصل له مرض او ما استطاع يقول المرض او صد عن السعي لاجل الزحام الشديد ويقول انا سوف اتلف لان الزحام الشديد وانا لا اتحمل مثلا - 00:00:36

هذا فيها تفاصيل كثيرة لاهل العلم معكم يعني الجحاج لا يمنع المرض لا يمنع لا يمنع ان تتم النسك يختلف قد يكون انسان يأتيه مرض خفيف مثلا صداع مثلا يا اخوان مريض انا فيني صداع مثلا - 00:00:50

سوف ويكون قد اشترط مثلا هذا لا يلزم لانه بدل اشياء معتاد يقع ويمكن ساعة ساعتين او تأخذ مثلا بعض الحجوب التي تخفف عن الصداع تعد تكمل عمرتك زحام شديد - 00:01:09

انما انه الشيء المستمر الشيء الذي يتربت عليه ضرر ومشقة لو امرناك يلبق احرامك لتضررت هذا هو الشيء الذي يحصل به التحلل على الخلاف على الحال هل اشترطت او لم تشتريت - 00:01:31

والاحكام كثيرة قول الصد لم يبين كيف يجاب عن شيء لا يدرى ما الذي صده؟ في الغالب الانسان حينما يدخل مكة ويطوف تيسير له السعي اللي انصده وبالجملة ان ثبت انه صد كما في السؤال بدا الانسان يقول انا - 00:01:49

ولا استطيع كنا انتظري انت جئت الظهر انتظري العصر. قال لا يمكن. استظلي الليل لا يمكن لا يمكن لي ان اكون الا لا يمكن الا مثلا بعد عشر ايام. على سبيل الفرض - 00:02:09

ولا يمكن تستنكر العشرة ايام يقول لا. انا اذا امرت وعندك سفر وعلي ضرر الحال نقول لك ان تتحلل. فان كنت قد اشترطت حينما احرمت بالعمرة تحللت ولا شيء مجانا او شيء. وان كنت لم تشتريت عليك ان تذبح هديا - 00:02:25

في مكان صدك وانت في الحرم ويوزع الفقراء وتحلل وتتحلل بعد ذلك وتحلق على قول الجمهور هادا شيء اذا صد مثلا يقول والله زحام شديد. هذا ليس عذر زحام واقع بل ان الشخص يذهب ويأخذ عمرة على ان الزحام موجود - 00:02:42

لو كان الزحام عذر ما تمت عمرة لاحد او يشترط ويقول اذا رأى زحام تحلل ليس ب صحيح لا يجوز اتخاذ اي الله على هذا الوجه لو فرض لو فرض على سبيل الفرض - 00:03:07

ان استمر الزحام يقول انا سوف اخذ عمرة ومرتبط سوف ارجع ارتباطي مثلا بعمل يتضرر ولا يمكن البقاء على الاحرام ولو تضررت في هذه الحالة نقول وعدن. بعض اهل العلم ربما يقدر - 00:03:24

ايام مثلا في الانتظار لكن الصوم ان ما عليه دليل على التقدير في هذا يقدم ثلاثة ايام اقل مثلا اكثرا العمدة في هذا على المشقة والمشقة تجري بالتيسير والضرر يزال - 00:03:42

والشريعة كلها يسر اذا كان يتربت عليه ظرر فلا نقول ارجع محرم تبقى على احرامك بعد ذلك مدة نقول لا الحمد لله اذا كان الامر

كذلك فلك ان تتحلل ان كنت قد اشترطت حللت مجانا. ان كنت لم تشرط عليك ثم تتحلل - [00:03:58](#) -  
وهكذا فلا بد من التفصيل في هذه المسألة وان يكون ما صده واضحا اه انه له ان يتحلل - [00:04:19](#) -